تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية

الدكتور الطيب داودي
أستاذ محاضر في قسم الاقتصاد
الأستاذ ماني عبد الحق
قسم الحقوق
جامعة محمد خيضر بسكرة

مقدمة :

بعد الاستقلال قامت الدولة الجزائرية بإعادة النظر على جميع المنظومات ومنها المنظومة الاقتصادية، التي تأثرت كثيرا بالنهج الذي انتهجته الدولة الجزائرية غداة الاستقلال ألا وهو النهج الاشتراكي، كرد فعل عن النهج الذي كان مطبقا خلال الفترة الاستعمارية، الذي لم يهتم بإنشاء المؤسسات العمومية التي تعتبر محور العملية الاقتصادية، إلا فيما يتعلق بنهب ما تمتلكه الجزائر من خيرات، ومنه توالت الإصلاحات على المؤسسات الاقتصادية، التي عرفت جملة من المراحل .

أول مرحلة عرفتها المؤسسة الاقتصادية هي مرحلة التسيير الذاتي، ونظرا للمشاكل والصعوبات التي واجهت المؤسسة، من غياب سياسة واضحة المعالم ونموذج إداري يعمل على تسيير الشؤون المتعلقة بها، وغياب الإطار البشري المؤهل بسبب احتكار المعمرين الفرنسيين لأهم الوظائف الإدارية والتسييرية، فطغت عليها الفوضى والاضطرابات .

وعليه تم التغيير، فجاءت المرحلة الثانية من الإصلاح وهي مرحلة التسيير الاشتراكي، بصدور ميثاق التسيير الاشتراكي لسنة 1971، الذي نص على عملية التحول نحو الاشتراكية، حيث يسمح للعمال بالمشاركة في التسيير من خلال انتخاب ممثلين عنهم في الجمعية العامة، واللجان الدائمة، وفي مجلس الإدارة، وتبلورت استراتيجة الدولة من خلال المخططات التنموية التي اعتمدتها الدولة.

فبعد المخطط الثلاثي التجريبي (1967-1969)، جاء المخطط الرباعي الأول (1970-1973)، الذي أنشئت فيه العديد من المؤسسات نذكر منها على سبيل المثال (مركب الحجار – مصنع أرزيو)، ثم المخطط الرباعي الثاني (1974-1977)، الذي اعتبر تكملة للمخطط السابق .

وعلى اثر السلبيات العديدة التي نتجت عن سياسة هذا النهج، برزت فكرة إعادة الهيكلة خلال المخطط الخماسي الأول، حيث تمت إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الاقتصادية على مرحلتين، مرحلة إعادة الهيكلة العضوية، ثم إعادة الهيكلة المالية، لإعطاء نفس جديد للمؤسسات لإنعاش النمو الاقتصادي للبلاد، والقضاء على السلبيات التي ظهرت مرافقة لضعف التسيير داخل المؤسسات .

1. 1. 1. أسباب إعادة الهيكلة العضوية

لقد جاءت هذه المرحلة، اعتبارا من سنة 1980 كبداية للعمل المنظم، عبر خطط اقتصادية واجتماعية خماسية، بعد الفجوة التي عرفتها مسيرة التنمية الوطنية بين سنتي 1980/1978 وتعبيرا عن توجه جديد مواكب للمستجدات في هذه المرحلة

حيث كانت المؤسسة الوطنية العمومية بحكم التجربة مستهدفة آنذاك لعملية الاصلاح الشامل تأخذ على عاتقها معيار الفعالية الاقتصادية والاجتماعية والربحية[1].

إن مبدأ إعادة هيكلة الشركات العمومية المقرر ضمن مهام المخطط الخماسي الأول (1980-1984) جاء لتقسيم الشركات العمومية الكبرى وتجزئتها إلى وحدات صغيرة أكثر تخصصا من أجل مواجهة الصعوبات وتحريرها من الضغوطات التي كانت تقيدها. وبالتالي جاء مرسوم 240/80 الصادر في 1980/10/14 والمتعلق بإعادة هيكلة الشركات الوطنية[2].إلا أن هذا المرسوم عرف تأخيرا كبيرا رغم صدور المرسوم رقم 80-242 الصادر في الرابع من شهر أكتوبر سنة 1980 المتضمن إعادة الهيكلة [3]

ونلخص أهم الأسباب فيما يلي:

1- ضخامة حجم الشركات الوطنية الجزائرية: مما نتج عنه صعوبة التحكم في تسيير هذه المؤسسات. وكذلك تركيز المسؤولية في أيدي فئة من المسؤولين (مركزية اتخاذ القرارات). كذلك غياب سياسة اجتماعية فعالة وظروف ملائمة للعمل بحكم أن عدد كبير من العمال كان تحت إشراف المديرية.

2- تعدد مهام الشركة الوطنية: بحيث كانت الشركات قبل إعادة الهيكلة العضوية متعددة الوظائف مما أدى إلى تراكم بعض المشاكل مثل:

- نقص الفعالية والنجاعة نتيجة عدم الاستفادة من مبدأ التخصص وتقسيم العمل.
- نقص معدلات الإنتاجية بالنسبة لعوامل الانتاج (فمثلا تخصيص حافلة لنقل عمال الشركة يؤدي إلى استغلالها في أوقات معينة فقط وتوقفها في أغلب الأوقات، في حين لو أن نفس الحافلة كانت تحت تصرف شركة مختصة في النقل فإن ذلك يعني استغلالها بأقصى درجة ممكنة)[4].

3- النتائج السيئة المحققة من طرف الشركات الوطنية: (وكانت بسبب التخطيط المركزي) كما أن العدد الكبير من الوحدات التابعة لشركات وطنية واحدة صعب من امكانية معرفة الوحدات

الرابحة (ذات مردودية) من الوحدات الخاسرة.

4- ضخامة الاستثمارات وطول فترة إنجازها.

5- صعوبة انتقال المعلومات بين الوحدات في المؤسسة.

6- العمالة الزائدة نتيجة سياسة التوظيف المتبعة من قبل الدولة.

إلى غير ذلك من الأسباب[5].

ومن خلال كل هذه العوامل فيمكن القول أن إعادة الهيكلة هي تغيير عقلاني لطرق تنظيم وسائل المؤسسات الاقتصادية بغية القضاء على تلك المشاكل الهيكلية والتنظيمية المتولدة عن الهيكل التنظيمي القديم.

1. 1. 2. مبادئ إعادة الهيكلة العضوية:

تمت إعادة الهيكلة العضوية وفق مجموعة من المبادئ وضعتها الحكومة ووزعت على نوعين منها المنهجية والتقنية:

1- المبادئ المنهجية: في منهجية تطبيق نصوص إعادة الهيكلة كان لا بد من نأخذ في الاعتبار:

مبدأ الشمولية (الكلية): يجب أن تكون إعادة الهيكلة ذات مضمون شامل نظراً لكون المشاكل التي تعالجها معقدة جدا بحيث لا يمكن مناقشتها على حدى. ففي الاقتصاد المخطط قيمة هيكلة المؤسسة لا تهمها لوحدها، فقد تستطيع أن تكون عامل حيوي بالنسبة لمورديها أو زبائنها ومع كل من له علاقة تجارية مع المؤسسة.

مبدأ التنسيق: وهو يهدف إلى تحقيق أكبر تناسق بين مختلف الوظائف داخل المؤسسة وبين الوحدات الاقتصادية وبين المؤسسة والمؤسسات الأخرى. وذلك على أساس ما كان منتظراً من عملية الهيكلة والتي من أهم أهدافها كان تقييم الشركات الجزائرية بحيث تكون الأهداف المسطرة لهذه المؤسسات غير متناقضة[6].

2- المبادئ التقنية: ورُكّز من خلالها على:

مبدأ التخصص: وذلك بتقليص عدد منتجات المؤسسات وذلك بخلق مؤسسات جديدة تختص بمنتوج معين أو مهمة معينة خلافاً لما كانت عليه سابقاً، بهدف تحسين الطاقة الإنتاجية والعمل بمزايا تقسيم المهام. (مثل اليابان وألمانيا: التخصص الصناعي). وهذا ما من شأنه أن يزيد

المؤسسة التحكم في تطور مراحل الإنتاج والتحكم في التكنولوجية...إلخ[7].

مبدأ تقسيم الوظائف: ونجد مثلا من بين الإجراءات العملية المطبقة وفق هذا المبدأ، كمثال:

- فصل الانتاج عن التسويق: فـــ المؤسسة تتكفل بإنتاج سلعة معينة أو خدمة ما في حين تحال مهمة التسويق والتوزيع لـــمؤسسة أخرى.

وأهمية ذلك تكمن في التحكم في تقنيات الانتاج والإنتاجية في الكم والنوع.

مبدأ تحسين ودعم التسيير: فمن جملة إصلاحات الإدارة والتسيير التي جاءت بها إعادة الهيكلة يمكن أن نوجزها في:

- الاستقلالية في التسيير مع تحميل مسؤولية عملية الانتاج للمديريات والجماعات المحلية.
- تحويل المديريات العامة من العاصمة لإعادة تركيزها في مناطق جغرافية قريبة لوحدات الانتاج وهذا لتدعيم اللامركزية[8].
- التقليل من موظفي المديريات وتحديدهم من أجل التنسيق الميداني للوحدات.

1. 1. 3. أهداف إعادة الهيكلة العضوية

تهدف إعادة الهيكلة العضوية من جملة ما تهدف ما يلي:

- تحسين الإنتاجية والإنتاج كمّاً ونوعاً.
- تقسيم المؤسسات الكبيرة وإعادة ترتيب الجهاز الاقتصادي بتجزئتها إلى وحدات صغيرة يسهل تسييرها. وذلك حسب مبدأ التخصص.
- تلبية الاحتياجات المتزايدة للاقتصاد والمواطنين وذلك عن طريق:
  - تحسين ظروف سير الاقتصاد الوطني.
  - سيطرة أكبر على جهاز الانتاج بزيادة فعالية أداء الانتاج مع تخفيض تكلفته.
- وما يهمنا من الأهداف هو أن إعادة الهيكلة العضوية يمكن أن تدخل بعض مقاييس تقييم عوامل الانتاج وتحسين إنتاجيتها فنجد مثلا: أنه يمكن تنمية القدرات والكفاءات الوطنية وذلك عن طريق:

- المكافأة الحقيقية للعمل المنتج: وهذا الحافز يمكن أن يكون بزيادة أجور العمال المؤهلين وعمال المصانع وغيرهم من العمال المنتجين بطريقة مباشرة. مما سيدفع لا محالة من استقطاب اليد العاملة نحو مواقع الانتاج المباشر.

- نظام التدريب والتكوين: ويهدف هذا القرار إلى تهيئة وتأهيل العاملين والموظفين وذلك لمسايرة التطور التكنولوجي. ومن أجل تسهيل عقلانية التسيير والرفع في كفاءة الأفراد العاملين وتحقيق مبدأ "الرجل المناسب في المكان المناسب".

1. 2. إعادة الهيكلة المالية

في إطار العمل على تحسين الوضعية المزرية التي آلت إليها المؤسسات العموميةحيث عرفت عجزا ماليا كبيرا على مستوى المؤسسة، والمتمثلة في تراكم الخسائر وتضخم حجم القروض مع عدم القدرة على تسديدها، دفعت بالدولة إلى إعادة هيكلة ماليةالمؤسسة [9].وهذا كتدعيم للإصلاح السابق حتى تنطلق هذه المؤسسات على أسس مالية سليمة والهدف من هذه العملية هو تخصيص رأس مال للمؤسسات الوطنية وإعادة تخصيصه والذي يستعمل لتغطية العجز المالي المتكرر كما تشتمل على تحويل الديون طويلة الأجل إلى ديون قصيرة الأجل لكي تتكفل بها وتراقبها، أي التعديل في هيكلها وليست في قيمة هذه الديون.

1. 2. 1. أسباب إعادة الهيكلة المالية للمؤسسات

وكانت تتمثل في:

1 :المردودية المالية السلبية: نتيجة:

- التحديد المسبق للأسعار من طرف الدولة دون مراعاة أسعار التكلفة الحقيقية للمنتوج. هذا ما أثر على الأموال المخصصة لإعادة تمويل عملية الانتاج مرة أخرى (التمويل الذاتي).
- الضغوطات الضريبية والتي طالما عانت منها المؤسسات والتي زادت من احتياجات الخزينة.
- عدم وفاء المتعاملين بالتزاماتهم تجاه المؤسسة في الآجال المحددة مما ساهم في إحداث خلل في دورة الاستغلال للعملية الإنتاجية الواحدة.

2:التزايد المستمر لمديونية المؤسسة:

كان يتم تمويل مراحل دورة الاستغلال عن طريق القروض، وبما أن المؤسسة لا تحقق عوائد مالية تتناسب مع آجال تسديد تلك القروض تلجأ بذلك إلى طلب قروض أخرى لتغطية الديون السابقة وفي الواقع يعتبر هذا المشكل من بين الدواعي الرئيسية لإعادة الهيكلة المالية.

1. 2. 2. أهداف إعادة الهيكلة المالية:

ونذكر منها:

- الوصول إلى التطهير المالي للمؤسسات بمسح الديون.
- وضع ميزانيات انطلاق للمؤسسات العمومية.
- تصفية الحسابات بين المؤسسات العمومية.
- تحقيق معدلات مردودية إيجابية لكي يمكن تحسين الوظائف الأخرى للمؤسسة كالإنتاج والتسويق والأفراد وكذا البحث والتطوير.
- التخفيف من حدة النقص المسجل في رأس المال العامل.
- وضع نظام أسعار متناسق... إلى غير ذلك من الأهداف[10].

1. 2. 3. إجراءات إعادة الهيكلة المالية:

والتي أشرفت عليها اللجنة الوطنية لإعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية والتي تتكون من مختلف الوزارات التي لها علاقة بالمؤسسة أو بالاقتصاد الوطني.

1 :الإجراءات الأولية:

كلف BAD (بنك التنمية) بمنح قروض للمؤسسات ذات العجز لإعادة هيكلتها المالية وقد تمثل أول إجراء في هذا الإطار في إمداد المؤسسات ذات العجز قروض طويلة الأجل بدلاً من القصيرة الأجل ذات التكلفة الكبيرة ومدة الاستحقاق القصيرة. وهذا ما ساهم في تقليص مبلغ العجز بإعادة هيكلة القروض، لكن ذلك لم يكن كافياً نظراً للمستوى الذي بلغه العجز. لذلك وجب مسح كل أو بعض الديون المرتفعة عن طريق منح إعانات للمؤسسات.

2 :الإجراءات المالية المقررة:

حيث تم حصر هذه الإجراءات في:

- **إجراءات مالية محظة:** وتهدف إلى ضمان التوازن المالي للمؤسسة (بإعادة هيكلة ديون المؤسسة، تصفية الديون فيما بين المؤسسات...إلخ.).
- **إجراءات تنظيم وتسيير:** بالعمل على رفع الطاقة الإنتاجية الموجودة وتخفيض تكاليف الاستغلال قدر المستطاع، وهذا الأمر يتطلب الدقة والصرامة في تسيير واستغلال الموارد المادية والبشرية المستعملة.

- **إجراءات متخذة خارج المؤسسة:** تتمثل خصوصاً في إصلاح النظام الضريبي بشكل يساعد على تنشيط دورة الاستغلال للمؤسسة.

1. 3. نتائج إعادة الهيكلة العضوية والمالية

تعتبر السياسة التي طبقت بها إعادة الهيكلة العضوية مغامرة جربت في فترة زمنية قصيرة، حيث أدى هذا العامل إلى تقسيم المؤسسات الوطنية من 150 مؤسسة عام 1980 إلى 450 مؤسسة عام 1982 (وهو عدد مفرط فيه)[11]، لأنه لو كان حجم الشركات هو العائق الأكبر في تدهور معدلات النمو فكيف نفسر إذن نتائج الشركات العالمية التي يفوق رقم أعمالها الانتاج الداخلي الخام لعدة دول بالرغم من حجمها الكبير. إذن تدني مستوى إنتاجية وفعالية المؤسسات وفعالية المؤسسات هو في الحقيقة ناتج عن طريقة التسيير الرديئة والتي تظهر ربما في عدة نقاط أهمها الاستغلال السيئ لموارد وطاقات المؤسسة.

كما أن عملية إعادة الهيكلة العضوية كانت تهدف إلى التحقيق أو القضاء على التخطيط المركزي، لكنها في الحقيقة بقيت تتلقى مخططات الإنتاج مهيكلة ومنظمة من السلطات العليا (للنقص في إطارات التنظيم) مما أدى بالمؤسسة إلى التسيير السيئ بتنفيذ الأوامر والتي كانت عواقبها تزيد من التكاليف.

بالإضافة إلى هذه المشاكل نجد مشاكل أخرى متمثلة:

- في مشاكل ونزاعات تقسيم الوسائل الموجودة في المؤسسة الأم بين مختلف وحداتها.
- صعوبة مراقبة المؤسسات من طرف الدولة وجهاز الرقابة مما أدى إلى (تفشي الاختلاسات).

مشاكل النقل والتموين من منطقة إلى أخرى...إلخ من المشاكل

فإعادة الهيكلة العضوية والمالية كانت تهدف من حيث المبدأ إلى تطوير الاقتصاد الوطني من خلال تحسين القطاع الإنتاجي عن طريق الرفع من معدلات المردودية والإنتاجية. من خلال كل الإجراءات المتخذة وتوفير الموارد البشرية والمالية، إلا أن الأهداف المرجوة لم تحقق والمشاكل التنظيمية الأخرى المتعلقة بدورة الاستغلال لم تحل. نتيجة لطبيعة القرارات التي كانت تسلط على المؤسسات وعدم التحكم في تقنيات التسيير والتنظيم على مستوى وظائف المؤسسة.

زد على ذلك سياسية التمويل التي اعتمدتها الدولة لتمويل المؤسسات العمومية في هذه الفترة التي

تزامنت مع الانخفاض الكبير لأسعار النفط كان المعوق الرئيسي مما نتج عنها مديونية كبير على الدولة[12] .

كما عرف تدهور اجتماعي تمثل أساس في تفشي البطالة وانخفاض القدرة الشرائية للمواطن على المستوى المعيشي، حيث قدرت نسبة البطالة بحوالي 25 % من يد العاملة القادرة على العمل، وخاصة الشباب [13].

لهذا تم التفكير في إصلاح اقتصادي آخر يتماشى مع التغيرات العالمية الجديدة والخروج من الأزمة التي يتخبط فيها الاقتصاد الجزائري بصفة عامة والمحور الاقتصاد ألا وهي المؤسسات العمومية الاقتصادية . ففكر في سياسية منح الاستقلالية للمؤسسات العمومية وكان ذلك بصدور القانون 01/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والمتعلق باستقلالية المؤسسات العمومية والاقتصادية كبداية للدخول في هذه المرحلة [14]. إلا أن البعض من المحللين اعتبروا هذه السياسية ماهي إلا مرحلة للدخول في المرحلة التي تم ذكرها سابقا .[15]

2. إستراتيجية الدولة بعد الإصلاحات الهيكلية(إعادة الهيكلة الصناعية)

بعد فشل الإصلاحات المطبقة خلال الثمانينات على المؤسسة العمومية الاقتصادية والمتمثلة في إعادة الهيكلة المالية والعضوية لجأت الدولة لمواجهة السلبيات المترتبة عن هذه المرحلة غلى خطة جديدة تمثلت في مرحلتها الأولى بإعطاء الاستقلالية للمؤسسة كتميد لعملية الخوصصة التي جاءت بها العولمة من خلال الفروضات التي وضعت من طرف المنظمات العالمية المتخصصة (صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير)، وهو ما سوف نتطرق غليه في المبحثين القادمين.

2. 1. استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية

إعادة الهيكلة بنوعيها العضوي والمالي لم يكن له التأثير المرجو، فبقي ضغط المديونية الخارجية والتدهور الكبير في المردودية. كل هذه العوامل جعلت المسؤولين في تلك الفترة يرون أن الحل الوحيد يكمن في إجراء إصلاح اقتصادي يسمح للمؤسسة من تسيير وضعيتها والتخلص من العقبات التي أعاقت سيرها، وفي هذا السياق تجسدت فكرة استقلالية المؤسسات من خلال القانون التوجيهي للمؤسسات الوطنية والذي صدر بشأنه مرسوم 88-01 في 1988/01/12 المتعلق باستقلالية المؤسسات[16].

2. 1. 1. مفهوم الاستقلالية ومجالات تطبيقها

سوف نتطرق في هذا المطلب وفي الفرع الأول منه بالضبط إلى إعطاء بعض التعاريف المتعلقة بالاستقلالية ثم المرور في الفرع الثاني إلى مجال تطبيق الاستقلالية

1 : مفهوم الاستقلالية

نستطيع تلخيص مفهوم الاستقلالية في منح المؤسسات مزيداً من المبادرة في إطار العمل على التجسيد الفعلي للامركزية من خلال إعادة القانون الأساسي للمؤسسة الذي يجعلها تأخذ فردية المبادرة والتسيير من أجل استغلال طاقاتها الذاتية، كما تتيح الاستقلالية إمكانية التعاقد بحرية وفق القانون التجاري، لا سيما وأن المؤسسة أخذت شكلا آخر في تعريفها فأصبحت حسب القانون الخاص شخصية معنوية (شركات أسهم وشركات مسؤولية محدودة) مسؤولة عن نشاطها تخضع لمبادئ الربحية.

وللإشارة هنا فإن دخول المؤسسة العمومية إلى الاستقلالية، أي عندما تصبح مستقلة يطبق عليها القانون التجاري، وتعامل على أساس القوانين الاقتصادية والمالية وبالتالي تصبح معرضة للتصفية والإفلاس في حالة عجزها [17].

2 : مجال تطبيق الاستقلالية

ويمكن عرض المجالات التي تطبق فيها الاستقلالية كما يلي:

أ- **الاستقلالية في اتخاذ القرارات:** فبعدما كان اتخاذ القرارات مخول للوزارة الوصية أو السلطة جاء هذا المرسوم ليضع المؤسسة العمومية الاقتصادية مسؤولة عن كل قرار تتخذه. وذلك يتجلى في:

- حرية التصرف للمؤسسة في موجوداتها وفق علاقاتها التعاقدية.
- قرارات الاستثمار تكون تحت تصرف المؤسسة وما يخدم مصلحتها (الرفع من معدلات مردودية الاستثمار).
- حرية تحديد السعر وفق تكلفة الانتاج وهو يعتبر تكريس لتطبيق اللامركزية.
- تحديد أساليب المكافأة وشروط التشغيل بإصدار قانون رقم (11/90) المؤرخ في 1990/05/21 المتعلق بشروط التوظيف[18].

ب- **التحكم في الأمور المالية:** وهذا النوع من الاستقلالية يتطلب الكفاءة في التسيير وتجعل

المسير دائما يحمل على عاتقه المسؤولية الكاملة لعملية التمويل والتحكم في تكاليف الانتاج بأكبر قدر ممكن، لأن ذلك يضمن تحقيق مستوى معين من الأرباح لتستعمله المؤسسة في إعادة الإنتاج (التمويل الذاتي)، وكذلك يسمح بضمان حق المقرضين ضد الأخطار المالية التي تنتج عن العجز المالي.

ج- **المراقبة وتقييم الأداء:** إن أحد أوجه تحقيق اللامركزية في القرار هو مراقبة تنفيذ القرارات المتخذة والأهداف المقررة من طرف المؤسسة وبالتالي فالضرورة تلزم إقامة رقابة صارمة ومنظمة تتم في الوقت المناسب، وهذا يجعل عملية الإنتاج تتم بفعالية وبشكل أحسن على الدوام. وتهدف الرقابة إلى:

- التأكد من تنفيذ المهام والتي ينبغي إتمامها.
- معرفة مواطن الخلل والنجاح على مستوى الوظائف.
- التأكد من معرفة الأخطاء في الوقت المناسب واكتشاف النقائص...إلخ.

2. 1. 2. أسباب وشروط المرور إلى الاستقلالية:

1- **الأسباب:** ونقسم هذه الأسباب إلى:

أ- **الأسباب الاقتصادية:** وهي كثيرة ونذكر من أهمها:

- المشاكل الناجمة عن الإخفاق في تطبيق إعادة الهيكلة.
- سوء توزيع الموارد.
- التدخل الكبير للدولة في جميع الأمور الخاصة بالمؤسسة بتقييد المؤسسة الاقتصادية من خلال احتكار عملية اتخاذ القرارات.
- سوء الاستخدام الأمثل للموارد المالية والبشرية.

ب- الأسباب السياسية والقانونية: ونذكر من أهمها:

أحداث أكتوبر 1988 والتي تعبر عن حالة أزمة سياسية تمثلت في انفجار شعبي بشعارات تندد ببيروقراطية الإدارة وسلوكات بعض المسؤولين ذوي النفوذ وكذلك نقص الطلب على اليد العاملة وارتفاع البطالة، وهذه الأحداث أدت إلى تسارع كبير في الإصلاحات الاقتصادية بعدما كانت بطيئة السير لوجود معارضة داخلية ترفض التغيير للحفاظ على مصالحها اللاشرعية المحصل عليها في النظام السابق. وكان جوهر هذا الإصلاح يتمثل في:

- التغيير الجذري في هيكل الحكم عن طريق توزيع جديد لوظائف الأجهزة التنفيذية والمراقبة في التسيير الجديد.
- إعفاء الدولة عن تحمل كل شيء وجعلها تقتصر على الوظائف الكلاسيكية التي تقوم بها أي دولة في البلدان ذات اقتصاد السوق.
- ظهور شعار جديد يتمثل في الدخول إلى اقتصاد السوق وفتح الطريق أمام المبادرة الفردية.

د- الأسباب الاجتماعية: منها مشكل تفشي البطالة وسط الشباب القادرين على العمل والعجز المتفاقم للسكن الاجتماعي بالمدن والندرة في تموين السوق بالمواد حتى الضرورية والقدرة الشرائية المنخفضة لأفراد المجتمع...إلخ.

كما أن بروز طبقة الأغنياء المؤثرة على مراكز القرار جعل نوع من الغموض يحوم حول المسؤوليات الملقاة على عاتق المؤسسة الاقتصادية التي لم تصبح قادرة على تحمل عبء الاقتصاد. وبذلك أصبح من غير المنطقي المواصلة في ضخ الأموال لتغطية عجزها بنفس الهياكل والمسيرين. وبالتالي البحث عن هيكل جديد ومسيرين جدد بذهنيات جديدة قابلة للتأقلم مع المحيط أصبحت ضرورية[19].

2- شروط المرور إلى الاستقلالية:

في إطار القوانين (88-01 إلى 88-06) لسنة 1988 التي تحدد مقاييس المرور إلى الاستقلالية، حيث تم تصنيف المؤسسة على أساس رأس المال العامل والحالة الصافية، فهناك 4 أصناف للمؤسسات. فالمؤسسات التي لها حالة صافية موجبة تمر مباشرة (تنتقل إلى الاستقلالية). أما الحالتين الأخرتين (ر.م عامل موجب وحالة غير صافية، ر.م عامل سالب وحالة غير صافية) فتحتاجان إلى إجراءات تطهيرية لتحسين وضعيتهما تحضيراً لدخولهما في هذا الإصلاح.

2. 1. 3. أهداف ومجالات تعميق الاستقلالية

1- الأهداف: عملية الاستقلالية ليست هدفاً في حد ذاتها وإنما هي تجربة تهدف إلى البحث عن فعالية أحسن للجهاز الاقتصادي ولتحقيق هذا التصحيح المنظم والمستمر يجب العمل على:

- إعادة الاعتبار للمؤسسة بتحديد أهميتها وشخصيتها وإعطائها الحق في إدارة أعمالها بنفسها لتفرض مكانها في السوق وفق أساليب تسييرية حديثة وخصوصاً لمواردها البشرية،

بتشجيع روح المبادرة والطموح. فيجب إذن على المؤسسة إقامة الدليل على مرد وديتها وقدرتها على التنافس بفضل سياسة التقليل من التكلفة ومراعاة الجودة في الأسواق الداخلية والخارجية[20].

2- **مجالات تعميق الاستقلالية:** فتطهير وإصلاح المؤسسة ومحيطها خلال فترة إعادة الهيكلة عموماً (العضوية والمالية) كان يجب تعميقه وفق الاستقلالية في المجالات التالية:

أ- **التخطيط والتسيير:** بتحديد ديمقراطية ولا مركزية في التخطيط عن طريق التقليل من تدخلات المركز (قانون 02/88) المؤرخ في 1988/01/12، وهو ما يحرر المؤسسات من التدخل المباشر لأجهزة الدولة في التسيير والمتمثل في مجرد تعليمات إدارية لا تقيم أدنى حساب لربحية المؤسسة.

ب- التمويل: بخلق نظام جديد للعلاقات بين المؤسسة والبنك قائم على تجسيد الفعالية في الاستثمارات وتكييف إجراءات توظيف المؤسسة وتحسين أكثر للخدمات وبالتالي تمكين المؤسسة من الحصول على الأموال بصفة منتظمة.

ج- تحرير نظام تحديد الأسعار: وفق القانون 89-12 المؤرخ في 5 جويلية 1989 المتعلق بالأسعار والذي أقام نظاماً جديداً يقوم على مقياس حساب تكاليف الإنتاج وحالة العرض والطلب والمنافسة الاقتصادية، وقسم الأسعار إلى 3 فئات:

- أسعر حرة.
- أسعار ذات هوامش مراقبة (يمكن تغييرها بعد أخذ رخصة من السلطات المعنية).
- أسعار مراقبة: تحددها السلطات المعنية (السكر، الحليب...إلخ.).

د- تحرير نظام تحديد الأجور: باعتماد البرلمان الجزائري سنة 1990 مادة تسمح بتحديد الأجور على أساس التفاوض ضمن معطيات اقتصادية وحسب مردود العمل. عكس ما كان معروف وفق القانون العام للعمل (SGT) منذ 1978 الذي كان ينص على المساواة في الأجور لصالح فئات عمل متساوية.

ه- تحرير التجارة الخارجية: يهدف إلى وضع الإنتاج الوطني في المنافسة الخارجية لدفع المنتجين على زيادة الكفاءة في استخدام وسائل الانتاج وتخفيض التكاليف مع رفع جودة المنتجات وبالتالي الحصول على حصص في الأسواق العالمية. من دون أن ننسى أيضاً إمكانية الاستفادة من بعض المنتجات والتجهيزات المستوردة والقليلة التكلفة بالنسبة لتلك المصنوعة في الجزائر.

2. 1. 2. : مفهوم الخوصصة:

التوجه الجديد للدولة بتطبيق الخوصصة يساعدها في التخلص من التسيير المباشر للاقتصاد، والأخذ بمبادئ الحرية الاقتصادية التي أصبحت فكرة مسلم بها، وذلك لن يكون إلا بخوصصة مؤسسات القطاع العمومي، وعليه فالأمر 95-22 المؤرخ في 1995/08/26 أدى إلى وضع الخطوات العملية في هذا المسار الاقتصادي الجديد.

معنى الخوصصة:

رغم التعاريف الكثيرة التي أعطيت للخوصصة فإننا سنركز على التعريف المتفق عليه "الخوصصة هي عملية استبدال كلي أو جزئي للقطاع العام بالقطاع الخاص لإنتاج وتقديم السلع والخدمات "[21].

وحسب المشرع الجزائري فهي عبارة عن "كل معاملة تؤدي إلى تحويل تسيير مؤسسة عمومية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، وذلك بواسطة صيغ تعاقدية يجب أن تحدد كيفية تحديد تحويل التسيير وشروطه وممارسته".

2. 2. 2: شروط وأهداف الخوصصة:

خوصصة أي مؤسسة أو الترخيص بها، يجب أن يكون ورائه إصلاح المؤسسة أو تجديدها أو الحفاظ على مناصب العمال المؤجرة فيها كلها أو بعضها. وعلى المالك الجديد للمؤسسة الالتزام بمواصلة نشاطها لمدة 5 سنوات على الأقل انطلاقاً من تاريخ خوصصتها، وهو ما نصت عليه المادة 4 من الأمر 95/22.

كما يشترط وفق المادة 06 من نفس الأمر أن تقيم عناصر الأصول وذلك بأخذ القيمة الحقيقية بعين الاعتبار، لكي يتسنى للمستثمرين معرف القيمة الحقيقية.

هذا بالنسبة للمؤسسات. أما فيما يخص القطاعات الاقتصادية التي حددها الأمر 95/22 والمتعلقة بالخوصصة المتمثلة في:

- الدراسة والإنجاز في مجال البناء والأشغال العمومية وأشغال الري.
- الفندقية والسياحة.

- التجارة والتوزيع.
- الصناعات النسيجية والصناعات الزراعية والغذائية.
- الصناعات التحويلية في مجالات الكهرباء الإلكترونية، الخشب ومشتقاته، الورق، الميكانيك، الجلود، البلاستيك.
- النقل البري للمسافرين والبضائع الكيميائية.
- التأمين.
- الخدمات الخاصة بالموانئ والمطارات.
- الصناعات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات المحلية الصغيرة والمتوسطة[22].

كما تستثنى قطاعات أخرى من الخوصصة كالمحروقات، البنوك، المناجم، التعدين، الاتصالات البلاستيكية...إلخ. وقد حددت المعايير التي على أساسها تبين وضعية المؤسسة وتصنيفها والمتمثلة في:

- معيار الأهمية: بقياس حم العمالة والاستثمارات وقيمة النتائج.
- معيار القابلية للبقاء: على أساس ما تحققه المؤسسة من أرباح فعلية.

وعليه تصنف المؤسسة العامة على أساس هذين المعيارين على 4 مجموعات.

- مؤسسات إستراتيجية وقابلة للبقاء: وهذه تبقى في يد الدولة.
- مؤسسات إستراتيجية وغير قابلة للبقاء: تبقى في يد الدولة مع محاولة إصلاحها خلال فترة معينة.
- مؤسسات غير إستراتيجية وقابلة للبقاء: يخضع للخوصصة.
- مؤسسات غير إستراتيجية وغير قابلة للبقاء: تصفى (تصفية).

ويقصد بكلمة "إستراتيجية" المؤسسات التي تعتبر أساسية للأمن الوطني والتزويد بالأملاك الوطنية والخدمات الرئيسية المطلوبة من طرف الجمهور الواسع والمؤسسات التي لا يتجسد فيها هذا التعريف تعتبر غير إستراتيجية. وفي الحقيقة هذا المفهوم لم يعد يعمل به انطلاقاً من سنة 1998 حيث أصبحنا نلمس خوصصة قطاع البنوك (بنك خليفة، البركة...) وكذلك قطاع المواصلات اللاسلكية.

وفي الحقيقة فإن شروط تمويل ملكية المؤسسة العمومية أو خوصصة تسييرها تحدد في دفاتر

شروط خاصة. ويضمن في ذلك ما يسمى (بالسهم النوعي)، الذي يمثل سهما من رأس المال الاجتماعي للشركة المكونة في إطار خوصصة مؤسسة عمومية وتحتفظ به الدولة لضمان احترام التزامات الممتلك الجديد في إجباره بعدم تغيير الهدف الاجتماعي أو أنشطة المؤسسة المخوصصة وعدم حل الشركة...إلخ. والمدة القانونية لهذا السهم لا تتجاوز 5 سنوات يحول بعدها إلى سهم عادي.

أهداف الخوصصة: إن لهذه العملية أهداف نقسمها إلى:

أ- أهداف على مستوى المؤسسة:

- التوجه نحو أحسن كفاءة وفعالية.
- فرض انضباط وجدية في استغلال المؤسسة باللامركزية والمراقبة التي يفرضها الشركاء.
- تحسين مردودية المؤسسات والتخفيف من عبء المديونية العمومية.
- تعميق ثقافة المؤسسة بتشجيع روح الإبداع.
- تحسين إنتاجية عوامل الإنتاج وخاصة إنتاجية العامل البشري.
- كما تهدف إلى الديمقراطية وعدم الاحتكار في كل المجالات وتجديد الإدارة التي ظلت جامدة في الماضي وذلك بمؤهلات جديدة لمسؤولي التسيير من أجل تحقيق مستويات عالية من الأداء[23].
- التخفيض من دور الدولة في الاقتصاد.
- تدعيم المنافسة في السوق.
- تشجيع المبادرة الخاصة قصد إنشاء مؤسسات صغيرة تكون مهمتها المساهمة في زيادة الإنتاج الوطني. وامتصاص اليد العاملة المعطلة والمسرحة نتيجة الخوصصة...إلخ[24].

2. 2. 3: طرق الخوصصة:

وما يميز هذا الإصلاح عن باقي الإصلاحات الأخرى هو تعدد الطرق والتقنيات بسبب اختلاف الوضعية الفعلية للمؤسسات ولكل طريقة مزاياها وحدودها تتلاءم مع صنف من المؤسسات دون الأخرى وذلك وفقاً لطبيعة المؤسسة المزمع خوصصتها.

1- تقنيات خوصصة الملكية العامة:

أ- **العرض العام للأسهم (جزئياً أو كلياً):** هو بيع جزء أو كل أسهم الدولة في المؤسسة

العمومية الاقتصادية للجمهور، وهذه الطريقة تعرف باسم "الاكتتاب العام"، والبيع الجزئي للأسهم الغرض منه هو رغبة الحكومة في الاحتفاظ بالمراقبة الجزئية للمؤسسة المزمع خوصصتها[25].

ب- **العرض الخاص للأسهم:** والفرق مع التقنية الأولى هو أن المشتركين في هذه التقنية يكنون معروفين حيث أن كامل أو جزء من أسهم المؤسسة يباع لفئة معينة من المستثمرين وهو ما يعرف "بالاكتتاب الخاص". ويكون تحديد المستثمرين من قبل الدولة إما عن طريق المنافسة بالبيع بالمزاد العلني، أو من خلال التفاوض المباشر مع شخص أو أشخاص وطنيين أو أجانب[26].

ج- **بيع أصول المؤسسة:** وتتمثل في تحويل أو انتقال عناصر الأصول إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين كبيع استثمارات منقولة (معدات، محلات، أو حصص في السوق) وذلك عن طريق البيع المباشر أو المزاد العلني[27].

د- **إصدار أسهم جديدة (الاستثمار الخاص الجديد):** تتمثل هذه التقنية في زيادة رأس مال المؤسسة العمومية، وهذا من أجل إعادة الاعتبار لها أو توسيعها، بذلك تقوم الدولة بفتح المجال للقطاع الخاص المحلي أو الأجنبي بإصدار أسهم جديدة تساعد على التقليل من حصة الدولة في المؤسسة، وتعتبر هذه العملية أحسن وسيلة لزيادة رأس مال المؤسسة التي تحتاج إلى أموال من أجل الاستثمار في النشاط لا سيما أن المؤسسة سوف تعمل في محيط ثقافته المنافسة، لذلك تسعى إلى احتلال مكانة في السوق الوطنية وحتى الدولية إن أمكن ذلك. وبإمكان أيضا المؤسسة أن تستفيد وفق هذه التقنية من الخبرات المتراكمة للمؤسسات الأخرى المساهمة. فبفضل هذه التقنية تحل مشكل السيولة والتكنولوجية وربما حتى الإدارة[28].

ه- **بيع الأصول للمسيرين والمستخدمين:** فعندما يتكرر بيع الأسهم في البورصة، تجد المؤسسة نفسها أمام خيارين: إما البيع للمسيرين والمستخدمين أو التصفية. وتعتبر إذن الخوصصة وفق هذه التقنية الاختيار الأفضل لها عندما تكون غير قابلة للبيع بالنسبة للدولة، لأن التصفية تعتبر مكلفة أكثر بالنسبة للحكومة والعمال في نفس الوقت والمساهمة العمالية تبعث نوع من الحافز نحو تنشيط انتاجيتهم لأنهم سوف يشعرون بخطورة الوضع في حالة تحقيق معدلات منخفضة من الأرباح. ولكي يكون تطبيق هذه التقنية ناجح يجب أن يكون هناك:

- فريق تسيير كفء وملتزم.
- مجموعة عمالية متجانسة ومستقرة ومتحفزة.

- ظروف مالية مقبولة.

والكثير من المؤسسات في الجزائر تم خوصصتها وفق هذه التقنية، نظراً لكثافة العمال بها، وأعطى القانون الحق للعمال في المشاركة في تملك المؤسسة القابلة للخوصصة[29].

و- المساهمة الشاملة أو التوزيع المجاني لأسهم المؤسسات: وهي تقنية محدودة التطبيق في الجزائر وتنص على منح كوبونات استثمار، والتي تعطي بعد مدة حق الحيازة بعد تحويلها إلى أسهم في المؤسسة المخوصصة. الهدف من وراء هذه العملية هو العمل على إشراك الجمهور في عملية الخوصصة، وهو يعتبر عامل أساسي للنجاح في ذلك.

2- تقنيات خوصصة التسيير: وتبقى في هذه الحالة الدولة المالك الوحيد لرأسمال المؤسسة بـــ 100%، لكن الخوصصة تمس جانب التسيير، أي إدخال تقنيات التسيير التي يعمل بها القطاع الخاص، ويتمثل ذلك في نقل إدارة المؤسسات العمومية إلى القطاع الخاص، ويتم ذلك عن طريق تأجير المؤسسة مقابل مبلغ ثابت تحصل عليه الدولة وهو ما يسمى بعقد الإيجاز، وقد يتم عن طريق تولي القطاع الخاص إدارة المؤسسة على أن يتقاسم الربح الصافي مع الدولة وهو ما يسمى بعقد الإدارة وفيه يلتزم هذا المتعاقد بأداء خدمة معينة مقابل مبلغ ثابت تدفعه الدولة.

أ- عقد الإيجار :

وتنص على اللجوء إلى مسير خاص قصد التكفل بتسيير المؤسسة العمومية، نظراً لكفاءته وخبرته ومهارته، مقابل مبلغ جزافي يدفع دورياً لحساب الدولة، ويكون صاحب الإيجار مسؤولاً مسؤولية تامة على الخطر التجاري الذي ينتج عن تسيير المؤسسة[30].

ب- عقد الإدارة:

تتلخص هذه الطريقة في تولي القطاع الخاص المؤسسة على أن يتم تقاسم الربح الصافي مع الدولة وتكون للمتعاقد أيضا المسؤولية التامة في تسيير ومراقبة جميع العمليات داخل المؤسسة مع استمرار هذه الأخيرة في تحمل المخاطر التجارية وفي تحمل الديون كذلك، والمتعاقد في هذا الشكل يجب أن يمتاز بالمهارة والخبرة المسبقة بمجال المؤسسة المراد خوصصتها[31].

والقطاع الاقتصادي الذي طبقت فيه أكثر هذه التقنية هو القطاع السياحي كما يمكن تطبيق عقد الإدارة في القطاعات الاقتصادية الأخرى وخاصة الصناعية.

بالإضافة إلى أسلوب الامتياز

2. 2. 4 : تقييم الخوصصة:

لقد جاء تطبيق برامج الخوصصة في أغلب الدول النامية والتي منها الجزائر ضمن مجموعة سياسات استهدفت تحقيق التوازن **المالي** والتوازن النقدي وكان أسلوب خفض الطلب الكلي بشقيه العام والخاص هو الأسلوب الذي اتبعته أغلب هذه الدول لتحقيق التوازن المطلوب، ولقد انعكس خفض الطلب العام في الانسحاب الجزئي من خدمات كانت تؤديها الدول بالكامل مثل خدمات التعليم وخدمات الصحة وقد تم إفساح المجال لدخول القطاع الخاص لهذه المجالات. كما أن الاعتقاد السائد أن مسألة الخوصصة تخرج عن إرادة دولة واحدة لأنها موجة عالمية كان من الضروري الاستجابة لها ولكن طريقة الإجابة وتطبيق المفهوم هما اللذان يثيران الاختلاف، فالخوصصة في كثير من الحالات التطبيقية اختزلت عن مفهومها العام واقتصرت على عمليات نقل الملكية.

إن الخوصصة لها مفهوم أوسع من ذلك بكثير فهي ثقافة قبل أن تكون نقل ملكية وهي روح مبادرة قبل أن تكون مفهوما لتسريح العمال، ولاشك أن بناء الثقافة الجديدة وتغيير ما هو قائم من ثقافات تحتاج دائما إلى الوقت ومزيد من الوقت.

ولهذا لا يمكن القيام بعملية تقييم عملية الخوصصة، زد على ذلك أن عملية الخوصصة في الجزائر لم تتم بعد رغم مرور أكثر من إثنا عشر سنة على صدور القانون المتعلق بها، إلا أنه يمكن إعطاء تقييم مبدئي من خلال بعض المؤشرات .

ما يمكن قوله عن مسار الخوصصة في الجزائر، أنه مازال يراوح مكانه منذ سنة 1998، فبعد مصادقة الحكومة على برنامج الخوصصة عام 1998 والذي تضمن "عرض 88مؤسسة للخوصصة، بعدما تقرر سحب شركة كوسيدار، لكن هذه العملية سجلت فشلا ذريعا، وتقرر حل الهيئات المكلفة بالعملية، دون إعطاء حصيلة حول الأسباب الكامنة وراء الفشل، وبعد ذلك حدد مجلس الخوصصة 374مؤسسة للخوصصة أغلبها في قطاع البناء والفندقة وصناعة الآجر، وكانت تعاني من شبه إفلاس تام، مما يستحيل بيعها، لتنتهي بعد ذلك عهدة المجلس الوطني للخوصصة في سبتمبر 1999، أين تم حله "دون أن يسجل مسار الخوصصة أي تقدم أو نتيجة .

توالت التصريحات بتوالي المسؤولين المكلفين بملف الخوصصة، وباستثناء خوصصة شركة سيدار من خلال شراء مجموعة إيات الهندسة لـــ 70%من الأسهم، ومشروع **هنكل الألمانية** و**إيناد وزاداف** الألمانية مع الشركة الوطنية للسيارات الصناعية، ظل مسار الخوصصة حبيس

القوانين والتشريعات، لتقرر بعد ذلك الدولة بتوقيف المسار بصورة شبه كلية ما بين 2000 و2002م، ومع نهاية سنة 2004م قدمت الحكومة قائمة تضم 1200مؤسسة للخوصصة "أي مجمل النسيج الصناعي .

تأسيا مما سبق يتضح أن عملية الخوصصة في الجزائر لم تواكبها جملة من الإصلاحات في المجال الإداري والسياسي، وهذا ما يتجلى في غياب إستراتيجية واضحة المعالم، وتداخل المهام والصلاحيات، والاعتبارات البيروقراطية، التي لا تزال تلازم المحيط الاقتصادي الذي لم يطرأ عليه أي تغيير خلال عشرية كاملة، في الوقت الذي برزت فيه تساؤلات حول مجال الصلاحيات وكيفية اتخاذ القرار ميدانيا، والجهات المخولة لإعطاء الضوء الأخضر لأي مشروع خوصصة، وآليات اختيار الشركات والمواصفات المعتمدة، فمن الناحية النظرية مجلس الحكومة يصادق على البرنامج وشركات التسيير تحضر الملفات التقنية، والوزارة المنتدبة للمساهمات تؤطر وتصاحب العملية، ومجلس مساهمات الدولة يمنح الترخيص أو التفويض لكن الأمر أعقد من ذلك في الواقع . وتبقى بذلك الجزائر تترقب آفاق المستقبل من خلال تجربة الخوصصة التي لم تتضح معالمها بعد، مع معاناتها من تبعية جديدة صنعتها مراحل من التبعية القديمة، وما يعزز هذه التبعية وتلك أن الجزائر ومثيلاتها من الدول النامية لا تخصص شيئا ذا أهمية من دخلها على تطوير الإمكانات البشرية، عكس الدول المتقدمة والتي سعت جاهدة إلى تطوير مواردها البشرية، كرهان يضمن أحسن النتائج في الحاضر والمستقبل،

خاتمة:

تطور الوضع السياسي والاقتصادي في الوطن وكذا التحولات الجارية على الصعيد الدولي وخاصة العولمة الاقتصادية، دفع بالجزائر إلى الإسراع في إجراء الإصلاحات الهيكلية الضرورية لتكييف القطاع لشروط تسيير الاقتصاد السوق، وهذا عبر الإصلاحات التي طبقت على المؤسسة الاقتصادية، زد على ذلك النتائج السلبية التي تراكمت على مستوى المؤسسة الاقتصادية العمومية أو على مستوى الاقتصاد الوطني أو على المستوى الاجتماعي .

فطبقت في مرحلة أولى إعادة الهيكلة العضوية والمالية، لمعالجة النقائص خلال الثمانينات، إلا أنه والملاحظ أنها لم تأتي بالنتائج المتوقعة، للأهداف التي رسمت، رغم بعض الايجابيات التي ظهرت، وكانت الأزمة المالية الناتجة عن انخفاض سعر البرميل إلى أدنى مستوى، الأثر الكبير

في توقف عجلة الإصلاح، مما دفع بالدولة إلى التخلي عن هذه العملية، والدخول في مرحلة جديدة .

جاءت الإستراتيجية الموالية لمرحلة إعادة الهيكلة والمتمثلة في إعطاء للمؤسسات العمومية نوع من الاستقلالية المالية، وخاصة الإدارية في التسيير، سيكون الحل الوحيد من الأزمة، إلا أن المرحلة الانتقالية التي مرت بها الجزائر، إثر الأزمة السياسية التي عصفت بالبلاد في تلك المرحلة، ودخول الدولة في إعادة الجدولة مع البنك الدولي والصندوق الدولي، والمصادقة على شروطهما من طرف الجزائر إلى تبني سياسة اقتصاد السوق الأثر الكبير على تغيير الوجهة .

و بها دخلت الدولة في عهد جديد ألا وهو الحرية الاقتصادية وفتح الأبواب على مصرعيها أمام الخواص بتطبيق سياسة الخوصصة التي، لم تكتمل معالمها في البلاد لما شهدته من العقبات في السياسات والعقليات ،ومدة التوقف عن تطبيقها، وكذا التأخر في تطبيقها إلا أنه ظهرت بعض الملامح المريحة على مستوى الاقتصاد .

إلا أنه لابد من إدراك أن الخوصصة ليست الهدف، وإنما هي الوسيلة لتفعيل دور المؤسسات الاقتصادية في التنمية، ومن المستحسن أن تقوم الدولة بمراقبة تسيير المؤسسات، وإعطاءها الدفع القوي، حتى تتمكن من مواجهة التحديات المقبلة عليها. .

الهوامش:

[1] – أحمد طرطار، الترشيد الاقتصادي للطاقة الإنتاجية في المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، 2001،ص123.

[2] -رشيد وضاح ،المؤسسة في التشريع الجزائري بين النظرية والتطبيق، دار هومه للطباعة والنشر، الجزائر، 2002، ص82.

[3] – بوهزة محمد، الاصلاحات في المؤسسة العمومية الجزائرية بين الطموح والواقع، الملتقى الدولي " اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة "، دورة تدريبية حول أساليب الخوصصة وتقنياتها، أيام من 03–07 أكتوبر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2004، ص 3.

[4] – ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، ط 2، 1998، ص 170.

[5] – اسماعيل عرباجي، اقتصاد المؤسسة– أهمية التنظيم ديناميكية الهياكل، بدونمكان النشر، ط 1، دون سنة النشر، ص39.

[6] – www.sarambite.com/ theses.htm. le 25/03/2007

[7] – ناص دادي عدون، المرجع السابق، ص 178.

[8] – رشيد وضاح، المرجع السابق، ص 83و ص 84.

[9] – بوهزة محمد، المرجع السابق، ص 4.

[10]– www.sarambite.com/ theses.htm. le 25/03/2007.

[11] – إسماعيل عرباجي، اقتصاد المؤسسة –أهمية التنظيم ديناميكية الهياكل –، الطبعة الأولى مصححة ومنقحة، بدون دار النشر، بدون مكان النشر، بدون سنة النشر ، ص 41.

[12] – le 25/03/2007

[13] – ناصر دادي عدون، المرجع السابق، ص 193.

[14] – بوهزة محمد، المرجع السابق، ص 5.

[15] – أوكيل السعيد وآخرون، استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية – تسيير واتخاذ القرارات في إطار المنظور القانوني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1999. ص 55و 57.

[16] - le 25/03/2007

[17] – أوكيل السعيد، المرجع السابق، ص 7 وص 8.

[18] - le 25/03/2007

[19] - le 25/03/2007

[20] - le 25/03/2007

[21] – عبد الحليم الفاعوري رفعت، تجارب عربية في الخصخصة، بحوث ودراسات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2004، ص8.

[22]– www.sarambite.com/ theses.htm. le 25/03/2007

[23]– www.sarambite.com/ theses.htm. le 25/03/2007

[24] – عبدالحليم الفاعوري رفعت، المرجع السابق، ص 19.

[25] – المرجع نفسه، ص 25.

[26] – بوهزة محمد، المرجع السابق، ص 8.

[27] – محمد رياض الأبرش ونبيل مرزوق ،الخصخصة آفاقها وأبعادها ،دار الفكر العربي ،دمشق،سوريا، ط2، 2002، ص 171.

28– www.sarambite.com/ theses.htm. le 25/03/2007

[29] عبدا لحليم الفاعوري رفعت، المرجع السابق، ص 26

[30] – المرجع نفسه، ص 20.

[31] – المرجع نفسه، ص 19.